



الدورة السابعة والسبعون

البند 95 من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة

النووية في الشرق الأوسط

قرار اتخذته الجمعية العامة في 7 كانون الأول/ديسمبر 2022

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/77/381، الفقرة 7)]

38/77 - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إن تشييراً إلى قراراتها 3263 (د-29) المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1974 و 3474 (د-30) المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1975 و 71/31 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1976 و 82/32 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1977 و 64/33 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1978 و 77/34 المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1979 و 147/35 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1980 و 87/36 ألف وباء المؤرخين 9 كانون الأول/ديسمبر 1981 و 75/37 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1982 و 64/38 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1983 و 54/39 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1984 و 82/40 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1985 و 48/41 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 1986 و 28/42 المؤرخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 1987 و 65/43 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 1988 و 108/44 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1989 و 52/45 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1990 و 30/46 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 1991 و 48/47 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1992 و 71/48 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 1993 و 71/49 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1994 و 66/50 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1995 و 41/51 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1996 و 34/52 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1997 و 74/53 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 51/54 المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 30/55 المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 و 21/56 المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 و 55/57 المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2002



و 34/58 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 63/59 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 52/60 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 56/61 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 18/62 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 38/63 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 26/64 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 42/65 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 25/66 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 28/67 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 27/68 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 29/69 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 24/70 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 29/71 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 24/72 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 28/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 30/74 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 33/75 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 20/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021 المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط،

وإن تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط تماشيا مع الفقرات 60 إلى 63، ولا سيما الفقرة 63 (د)، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة⁽¹⁾،

وإن تشدد على الأحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه التي أهاب فيها بجميع الأطراف المعنية مباشرة أن تتخذ في اتخاذ ما يلزم من الخطوات العملية العاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وأن تعلن رسميا، ريثما يتم إنشاء تلك المنطقة وفي أثناء إنشائها، أنها ستمتنع، على أساس المعاملة بالمثل، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها وأن توافق على إخضاع مرافقها النووية للضمانات التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها، حسب الاقتضاء،

وإن تعيد تأكيد حق جميع الدول غير القابل للتصرف في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية،

وإن تشدد على ضرورة اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر شن هجمات عسكرية على المرافق النووية،

وإن تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة منذ دورتها الخامسة والثلاثين ومؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلام والأمن الدوليين،

ورغبة منها في الاعتماد على ذلك التوافق في الآراء لكي يتسنى تحقيق قدر كبير من التقدم في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط،

وإن ترحب بجميع المبادرات الرامية إلى تحقيق نزع عام كامل للسلاح في مناطق منها منطقة الشرق الأوسط، ولا سيما المبادرات المتعلقة بإنشاء منطقة هناك خالية من أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية،

(1) القرار د-2/10.

وإن تلاحظ مفاوضات السلام في الشرق الأوسط التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطاراً ملائماً للتسوية السلمية للمساائل المتنازع عليها في المنطقة،

وإن تسلّم بأهمية توافر أمن إقليمي موثوق به، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،

وإن تشدد على دور الأمم المتحدة الأساسي في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،

وقد درست تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار 20/76⁽²⁾،

1 - **تحث** جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من الخطوات العملية العاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وكوسيلة لتأييد هذا الهدف، تدعو البلدان المعنية إلى التقيد بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية⁽³⁾؛

2 - **تهيب** بجميع بلدان المنطقة التي لم توافق بعد على إخضاع جميع أنشطتها النووية للضمانات التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تقوم بذلك، ريثما يتم إنشاء تلك المنطقة؛

3 - **تحيط علماً** بالقرار GC(66)/RES/12، الذي اتخذه في 29 أيلول/سبتمبر 2022 المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورته العادية السادسة والستين بشأن تطبيق الضمانات التي وضعتها الوكالة في الشرق الأوسط؛

4 - **تلاحظ** ما لمفاوضات السلام الثنائية الجارية في الشرق الأوسط وأنشطة الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني بتحديد الأسلحة والأمن الإقليمي من أهمية في إشاعة الثقة المتبادلة والأمن في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

5 - **تدعو** جميع بلدان المنطقة إلى أن تعلن، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، تأييدها لإنشاء تلك المنطقة، تماشياً مع الفقرة 63 (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن؛

6 - **تدعو أيضاً** تلك البلدان إلى الامتناع، ريثما يتم إنشاء تلك المنطقة، عن استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجربتها أو حيازتها على أي نحو آخر أو السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراض واقعة تحت سيطرتها؛

7 - **تدعو** الدول الحائزة للأسلحة النووية وسائر الدول إلى تقديم المساعدة في إنشاء تلك المنطقة والامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصاً وروحاً؛

8 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار 20/76؛

(2) A/77/153 (Part I).

(3) United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485.

- 9 - **تدعو** جميع الأطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسهم في تحقيق هدف نزع السلاح العام الكامل وإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط؛
- 10 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع دول المنطقة والدول المعنية الأخرى، وفقا للفقرة 7 من القرار 30/46 وأخذا في الاعتبار تطور الحالة في المنطقة وأن يلتزم آراء تلك الدول بشأن التدابير المبينة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقرير الأمين العام المؤرخ 10 تشرين الأول/أكتوبر 1990⁽⁴⁾ أو غير ذلك من التدابير المتخذة في هذا الشأن، من أجل التحرك صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛
- 11 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛
- 12 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط".

الجلسة العامة 46

7 كانون الأول/ديسمبر 2022